

## وزارة المالية

قرار رقم ٧٢٥ لسنة ٢٠٠٩

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣، والقوانين المعدلة له؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٤ لسنة ١٩٨٦ في شأن ميناء الدخيلة؛  
وعلى قرار وزير الخزانة والتخطيط رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بتحديد نطاق  
الدواiers الجمركية؛  
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ الصادرة بقرار  
وزير المالية رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦؛  
وعلى قرار وزير المالية رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٠٨ بتعديل نطاق الدواiers الجمركية بميناء  
الإسكندرية البحري؛  
وعلى كتاب هيئة ميناء الإسكندرية البحري رقم ٤٤٧٩، بتاريخ ٢٠٠٩/٩/٣ بشأن  
مراجعة قرار تعديل نطاق الدائرة الجمركية بميناء الدخيلة قبل إقراره؛  
وعلى الخرائط والإحداثيات الخاصة بالمناطق المطلوب إضافتها للدائرة الجمركية  
والمناطق المطلوب إخراجها من الدائرة الجمركية؛  
وعلى محضر إجراءات اللجنة المشكلة بالقرار رقم ١٤٢٦ لسنة ٢٠٠٩ المتضمن  
المقترحات الخاصة بالدائرة الجمركية لميناء الدخيلة؛  
وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك؛  
**قرر :**  
**(المادة الأولى)**  
تعتبر دائرة جمركية أسوار المينا، الموضحة على الخرائط بالإحداثيات  
وكل ما يقع داخلها.

(المادة الثانية)

تعتبر الأماكن الآتية خارج نطاق الدائرة الجمركية:

- ١- مركز لوجستى (١) وال محلات التجارية الواقعة بجواره الموجودة خارج أسوار الميناء.
- ٢- المنطقة الإدارية وتشمل (مبنى الإدارة المركزية لميناء الدخيلة - مبنى الإدارة المركزية لجمارك الدخيلة ومبنى الجمارك المطور - مبنى إدارة شرطة ميناء الدخيلة - مبنى جراج الهيئة).
- ٣- ساحة دخول اللوارى.
- ٤- طريق خروج اللوارى من بعد باب (٦، ٥) حتى طريق الإسكندرية - مطروح.

(المادة الثالثة)

يتم ترقيم البوابات كالتالى :

- باب (١) : أول الدخيلة عند مسجد الفردوس (باب طوارئ مغلق).
- باب (٢) : باب فحم الحديد والصلب.
- باب (٣) : باب الكويرى المؤدى للطريق الشريانى (خاص بالسيارات الملاكي والمينى باص والأتوبيس).
- باب (٤) : دخول الشاحنات (صادر) عدد (٥) حارات.
- باب (٥) : خروج الشاحنات (وارد) حبوب وحاويات فارغة وبضائع عامة عدد (٢) حارة.
- باب (٦) : خروج الشاحنات (وارد) حاويات مملوقة وبضائع (عدد ٢ حارة + ١ طوارئ).
- باب (٧) : باب طوارئ مغلق بجواره مزلقان الخروج.

باب (٨) : باب المهمشات (الطرود الشاذة).

باب (٩) : باب المنطقة الإدارية (باب ٥ سابقًا) خارج الدائرة الجمركية.

باب (١٠) : باب فاصل بين المنطقتين الإدارية والجممركية نهاية الطريق الشريانى.

باب (١١) : أمام شركة الإسكندرية الدولية للحاويات ويؤدى إلى منطقة الخدمات البحرية.

باب (١٢) : مغلق للطوارئ ويؤدى من منطقة الخدمات البحرية إلى القوات البحرية.

(المادة الرابعة)

١ - المسطح البرى الكلى للدائرة الجمركية ٣٤٦٣٢٤٤ مترًا مربعًا.

٢ - المسطح الخاص بالمنطقة الإدارية (خارج الدائرة الجمركية) ٦٠٤٤٦ مترًا مربعًا.

٣ - المسطح الخاص بساحة الدخول والخروج (خارج الدائرة الجمركية) ٨٩١٥٩ مترًا مربعًا.

(المادة الخامسة)

تعتبر الخرائط الهندسية والإحداثيات الخاصة بالمناطق المطلوب إضافتها للدائرة الجمركية وتلك المطلوب إخراجها من الدائرة الجمركية جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار.

(المادة السادسة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار.

صدر في ٢٠٠٩/١٢/٢

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى